

حضر المدعي وكالة: محسن بن حسين بن عبد الله العواجي سعودي الجنسية سجل رقم: ١٠٢١١٤٣٤٤٩. بالوكالة عن ماجد بن علي بن أحمد صملان الغامدي سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠١٩٩٥٦٣٩٨. بموجب الوكالة الصادرة من كتابة العدل الثانية بجنوب جدة برقم ١١٧٤٠ بتاريخ ١٤٣٢/٤/٠٣ هـ جلد: ٣٣٠٦ والمجعول له الحق في إقامة الدعوى والمرافعة والمدافعة والقناعة بالأحكام والاعتراض عليها. وحضر لحضوره أحمد بن عبد الله بن إبراهيم البيطار. سعودي الجنسية سجل رقم: ١٠٢٢٨٤١٧٧٧. بالوكالة عن الأمير سعد بن فهد بن محمد بن عبد العزيز آل سعود. سعودي الجنسية سجل رقم ١٠٠٥٣٨٢١٩٥ بموجب الوكالة الصادرة من كتابة العدل الثانية بالرياض. برقم (٣٥١١٩٣١٠٥) بتاريخ ١٤٣٥/٩/١٦ هـ. قام موكلي بالاتصال بالأمير / فهد بن محمد وأخبره بما وجد فقام الأمير بتوكيل موكلي وتفويضه بالكامل في تتبع وإنهاء تلك المساحات المتبقية وإصدار صكوك بدل فاقد إذا تعذر الحصول على أصل الصك لتلك المساحات المتبقية على أن يكون لموكلي خمسون بالمائة (٥٠%) مما يمكن إنهاؤه من مساحات باسم الأمير فهد بن محمد مشاعا، فحضر الأمير الإقرار حسب طلب موكلي و المرفق صورته (مرفق ٢) وقد طلب موكلي من الأمير وكالة تنص على حقه النصف مشاعا وتفويضه بإفراغه لمن يراه فأصدر الأمير فهد بن محمد الوكالة رقم ٣١٦٦٨ الصادرة من كتابة العدل الثانية بالرياض بتاريخ ١٤٣٣/٤/٢٤ هـ (مرفق ٣) والتي جاء فيها ما نصه وله أي لموكلي) حق قبول الإفراغ والقسمة والإفراغ والتجزئة بالمشاع كما له حق التنازل عن نصف الأرض بيعا أو تنازلا أو هبة أو تعويضا مشاعا من إجمالي العقارات المذكورة أعلاه لمن يراه كما له الحق في بيع وإفراغ النصف الآخر نيابة عني واستلام القيمة بشيك مصدق باسمي وبعد أن استوثق موكلي من ضبط حقوقه قام بمتابعة القضية استنادا إلى هذه الوكالة وبعد ذلك واصل موكلي إجراءات الإنهاء واستلم الصك بدل الفاقد برقم ١٤٢٠ من كتابة عدل جدة وانتقل إلى المنطقة الشرقية وقام بإعداد الكرويكيات والرفوعات المساحية واستخرج الصك رقم ٧/٨/١٤٢٠ المتفرع من الصك الأصلي رقم ١٤٢٠ حيث توصل إلى أساس الصك، وقد تم ذلك قبل يوم واحد من وفاة الأمير فهد بن محمد بن عبد العزيز؟ رحمه الله وبعد انتهاء مراسم العزاء اتصل موكلي بالمدعي عليه الأمير / سعد بن فهد بن محمد بصفته وكيلًا للورثة وطلب منه تجديد الوكالات باسم الورثة وبفلس نص وكلات مورثهم لكي يتمكن موكلي من استكمال الإجراءات، وبعد مرور ثلاثة أسابيع دون أي اتصال من المدعي عليه حاول موكلي الاتصال به دون جدوى فأرسل له رسالة عن طريق الجوال فجاءه الرد بالرفض والنفي أن يكون لموكلي أية صفة أو حقوق عند الورثة بموجب العقد والإقرارات التي حررها مورثهم قبل وفاته رحمه الله، عليه فقد جرى إفهام الحاضر عن المدعي عليه أن عليه إحضار وكالة عن موكله تخوله الإجراءات المطلوبة، فإن لم يكمل المطلوب في الجلسة التالية فيعامل وفق المادة الخامسة والخمسين من هذا النظام، كما تم إفهام المدعي وكالة بأن وكالته غير كافية للاستمرار في الدعوى، فسوف يعد موكله ناكلا عن الجواب، بالوكالة عن الأمير سعد بن فهد بن محمد بن عبد العزيز آل سعود. جرى ضمها بالمعاملة، قال: ما ذكره المدعي وكالة في دعواه من اتفاق مورث موكلي مع المدعي على أن يقوم المدعي بإنهاء ما يتعلق بالأراضي التي ذكر، وقمت بالتزاماتي في العقد بمراجعة جميع الدوائر الحكومية ذات العلاقة وقد سجل اسمي في جميع المحاضر والمعاملات والاتصالات الإدارية الخاصة بالصكين محل العقد. ثانيا: ما ذكره المدعي عليه وكالة بأن مورث المدعي عليهم قد ألغى وكالتي نتيجة لإساءة استغلالها فهذه فرية أطالبه بإثباتها أو تحمل تبعاتها حيث ينفىها ثقة مورثهم بي عندما أعلن في عدة جرائد يومية ومنها جريدتي الرياض والوطن (مرفق) و (مرفق ٢) عن أن إلغاء الوكالة كان بالخطأ وأصدر بعدها عدة وكالات تخولني مواصلة التزامي بالعقد وكان ذلك بمعرفة ابني مورث المدعي عليهم كل من الأمير سعد بن فهد بن محمد والأمير بندر بن فهد بن محمد، فأين محل التهمة بإساءة استغلال الوكالة؟ ثالثا: على كل من الأمير سعد والأمير بندر أن يتقيا الله في زمة والدهم فقد كانا على علم واطلاع تام فيما بيني وبين مورثهم وأما طعنهم بتزوير العقد فعليهم إثبات ذلك وهما يعلمان أنني لا أملك أوراقا ولا حتما باسم مورثهم الذي كتب لي إقراراً مستقلا في صفحة واحدة تأكيداً على ما ورد في العقد المكون من أربع صفحات والمحرف في مكتب مورث المدعي عليهم وفي نفس المكتب تم توقيعه ونص على أن لي نصف المساحة مشاعاً مقابل التزاماتي بالعقد، وكلها محض افتراء وبهتان حيث أن جميع عمليات البيع التي بسببها كالتالي لي هذه التهمة قد تمت في عام ١٣٩٨ هـ وأنا من مواليد عام ١٧/١٢ / ١٤٠٠ هـ فكيف يتهمني بأمور حدثت قبل ولادتي، وهذا نصه: أولاً: إن ما تضمنته مذكرتنا المؤرخة في ١٤٢٧/٢/٢٥ هـ بشأن الطعن على الصك رقم ١٤٢٠ في ٢٤/٧/١٣٩٣ هـ الصادر لدى كتابة عدل جدة أتى محمولاً على قول المدعي أن الصك المنوه عنه آلت بموجبه ملكية العقارات الكائنة بالمنطقة الشرقية بالدمام لصاحب السمو الملكي محمد بن عبد العزيز آل سعود قبل أن يهبها إلى مورث موكلي، و ترتبت على ذلك معارضات عديدة بشأن ملكية العقارات قبل أن يتم حسمها لصالح مورث موكلي بموجب الأمر السامي الكريم برقم (٤ /

ص / ٩١٥٨) بتاريخ ١٠/٤/١٣٩٧ هـ القاضي بتسليمها له. لأن الثابت من محتوى ما تضمنه الصك أن مورث موكلني حضر بنفسه أمام كاتب عدل جدة بتاريخ ٢٤/٧/١٣٩٣ هـ عندما وهب له والده الأراضي المشمولة بالصك رقم ٣٢٩ و تاريخ ١١/٢/١٣٧٢ هـ الصادر لدى كتابة عدل الدمام. الكائنة في المنطقة الشرقية بالدمام ثبت تملك موكلني لها دون منازع بموجب وثيقة رسمية مستوفية (الصك الصادر لدى كتابة عدل الدمام برقم و تاريخ ٢٢/٢/١٣٩٨ هـ) و أن القطعة رقم (٢) غير مشمولة بالصك (المنوه عنه) لوجود خلاف بشأنها بين مورث موكلني و بين سمو الأمير عبد الله الفيصل. ذكر المدعي أن مورث موكلني بعد تملكه للأراضي الثمانية بموجب الصك رقم ٧/٨ ع في ٢٢/٢/١٣٩٨ هـ باعها في نفس العام لثلاثة شركاء طلبنا من المدعي تزويدنا بنسخة من الصك المنوه عنه و المشار إليه في اتفاقية التعيب بتاريخ ٢١/٨/٤٣٢ هـ لتقديم دفوعنا بعد الإطلاع عليه ، حيث إن المدعي أصالة امتنع عن تزويدنا بصورة منها - حيث إن المدعي تسلّم نسخة من مذكرتنا المؤرخة في ٢٥/٢/١٤٣٧ هـ التي طرحنا عبرها على المدعي أصالة عدة تساؤلات منتجة في النزاع و لا سيما التناقضات بين ادعاء بيع العقارات و خروجها عن ملك مورثي منذ عام ١٣٩٨ هـ و ادعاء بقاءها في ملكه في عام ١٤٣٢ هـ ، - نستميح الدائرة الموقرة عذرا ونطلب منها تكريماً استجواب المدعي و إلزامه بالجواب على الأسئلة التالية: - هل كانت العقارات المشمولة بالصك رقم (٧/٨ ع وتاريخ ٢٢/٢/١٣٩٨ هـ) الصادر لدى كتابة عدل الدمام المشار إليها في الوكالة رقم (٣١٦٦٨ و تاريخ ٢٤/٤/١٤٣٣ هـ (جارية في ملك الموكل مورث موكلني) في تاريخ صدور الوكالة أم أنها انتقلت في عام ١٣٩٨ هـ إلى ملك حسن المسيرة و محمد السعدي و محمد الجلال باستثناء القطعة رقم (٢) و جزء من القطعة رقم ٨ ؟ - تضمن العقد المؤرخ في ٢١/٨/٤٣٢ هـ الذي قدمه المدعي كمستند أساسي لبيان العلاقة التعاقدية بينه و بين مورث موكلني ، - مع إلزامه بتقديم ما يثبت كسبه للدعوى بشأن النزاع المثار بين مورث موكلني و بين سمو الأمير عبد الله المتعلقة بقطعة الأرض رقم (٢) التي لم يتم تسليمها لمورث موكلني بسبب الخلاف الناشب بينهما، هذا نصها: " بالإشارة إلى الدعوى المنظورة لديكم من موكلني ماجد بن علي بن أحمد صملان الغامدي ضد ورثة الأمير / فهد بن محمد بن عبد العزيز رحمه الله - والمقيدة برقم (٣٦٢١٩٣٠٥١) أتقدم لفضيلتكم بالرد على مذكرة المدعي عليه وكالة والتي قدمها في جلسة ١٩/٣/١٤٣٧ هـ : لقد أكرر المدعي عليه وكالة أي حق الموكلني في بداية المرافعات وفي مذكرته الأولى تعتمد الطعن بتزوير العقد الموقع بين موكلني ومورث المدعي عليهم بتاريخ ٢١/٨/٤٣٢ هـ ثم طعن بصحة الإقرار الإلحاق منهُ - رحمه الله بنفس مضمون العقد واتهم موكلني بالتلاعب في عملية بيع الأرض والتدليس وخيانة الأمانة وإخفاء القطع محل الدعوى عن مورث المدعي عليهم كما اتهمه بالتكسب غير المشروع مدعياً أن موكلني قد استوفى حقه عن كل شيء قام به كاملاً من مورث المدعي عليهم قبل وفاته، ثم انكشف بطلان جميع هذه الادعاءات بعد أن تبين للمدعي عليه وكالة أن موكلني من مواليد عام ١٤٠٠ هـ وأن جميع تلك التصرفات على الصكوك المذكورة قد تمت في عام ١٣٩٨ هـ. تم الحجز التحفظي على سجلات تلك الصكوك التي كان ينكرها من جهة ويطعن بتزويرها من جهة ثانية ويدعي وجود صور منها لدى مورث المدعي عليهم من جهة ثالثة وكل هذه المحاولات البائسة من أجل تشتيت الدعوى والعجز عن مواجهة المستندات الأصلية التي يتقدم بها موكلني أثناء المرافعات كما أن المدعي عليه وكالة يعتمد التقليل من حجم جهد موكلني في التنقيب والبحث المسبق والفرز عن طريق وزارة الشؤون البلدية وكتابات العدل ومحاسبة المعتدين على تلك المساحات المتبقية من كل قطعة، وغير ذلك من أعمال هي سبب تنازل مورث المدعي عليهم عن تلك النسبة لموكلني تقديراً لحجم الجهود التي قام بها. ثم تقدم موكلني بصورة وأصل الوكالة الشرعية الصادرة من كتابة عدل الثانية بالرياض برقم ٣١٦٦٨ و تاريخ ٢٤/٤/١٤٣٣ هـ من مورث المدعي عليهم لموكلني مباشرة والتي نصت على مضمون العقد مشيرة إلى أرقام الصكوك محل الدعوى ونصيب موكلني منها وتوكيله في بيع أو هبة نصيبه لنفسه أو لمن يراه وبيع النصف الآخر واستلام قيمته بشيك باسم مورث المدعي عليهم والإقرار الضمني من مورث المدعي عليهم أنه لا يملك تلك الصكوك وذلك بمجرد تكليفه لموكلني باستخراج بدل فاقد لهما، وبناء على كل ما سبق وبعد أن تقدم موكلني بجميع وثائقه ومستنداته وهي أصل الصكين محل الدعوى، وأصل الإقرار الملحق منه بنفس مضمون العقد وأن هذا الحق لموكلني ثابت له سواء أثناء حياة مورث المدعي عليهم أو على ورثته من بعده، بصمة الإبهام) انتهى. وكان ذلك الإقرار مدون على ورقة تحوي صورة هوية المقر. وسارت الأيام وكل ما سألته عن آخر تطورات الوضع مع الأمير فهد فيطلعني على كافة لقاءاته معه وأوضح أنه حصل منه على خطاب جديد يثبت حقوقنا وقيمت أنا وشريكي بإنجاز العمل الموكل علينا على الوجه المطلوب وبالطرق النظامية ولكن القدر كان أسبق وتوفي الأمير فهد بن محمد رحمه الله واتصلت بعد الوفاء بأسبوع بشريكي وأنا كنت خارج السعودية وطلبت منه ترتيب موعد لي وله من أجل مقابلة الورثة وتجديد الوكالات معهم واثبات حقوقنا ورد علي بأنه رتب جميع الأمور ولا يستدعي الأمر حضوري من خارج السعودية وإن الأمير سعد بن فهد ضمن له

استمرارية العمل وان حقوقنا محفوظة وفي كل مره اتصل به يطمني ويقول الوضع على وشك الانتهاء وفي احد الايام اتصل بي احد معارفي الذين يعرفون علاقتنا بالأمير وأخبرني بان الامير سعد وإخوته اتصلوا عن الوفاء بما تم الاتفاق عليه مع والدهم وأخبرني ان شريكي ماجد الغامدي رفع دعوى ضدهم ووكل الدكتور محسن العواجي واصابنتي الدهشة من تصرف شريكي دون علمي وفورا اتصلت عليه وسألته عن تصرفاته الغريبة ولماذا لم يخبرني فقال انه لا يرغب إزعاجي وقلت له كيف تقول أن الامير سعد والأشخاص الذين سبقت وذكرتهم وتنازلنا عن نسبة لهم من حقوقنا سوف يسهلون وضعنا والان ترفع قضية ضد الامير سعد وبقية الورثة وقال لي سوف اشرح لك ذلك عندما نلتقي فأخبرته إنني لن أسكت وسوف أطلب بكامل حقوقي وأخذ يواعدني بالمقابلة المرة تلو الأخرى ويتهرب من مقابلتي وعندما انتهى صبري اتصلت على أخي وصديقي الدكتور محسن العواجي الذي أحسبه والله حسيبة انه من خيرة الرجال الذين اعرفهم وطلبت لقائه ورحب بي في منزله العامر وشرحت له جميع التفاصيل فطلب مني ادله قويه ومحرره على كلامي فاطلعت على ما لدي من إقرارات وتعهدات وحينها تفاجئ وقال لي ان موكله لم يطالع على شيء من ذلك وفورا اتصل على شريكي الأخ ماجد الغامدي وطلب منه الحضور وتم اللقاء بعد ساعة من ذلك في منزل الدكتور محسن العواجي وجمع اللقاء بيني وبين شريكي ماجد الغامدي والدكتور محسن العواجي وفي البداية حاول الإنكار وعندما واجهه الدكتور محسن بالإقرارات وبعد الاتصال بأحد معارفنا وبعد أخذ يميني أقر بحقوقتي ولكنه متضجر بأنني أخذت أكثر مما استحقه وانه لم يبق له الا نسبة قليلة وعندما اشتد النقاش والحوار وطلبت منه إدخال في القضية والاقرار امام القاضي أخذ يراوغ وفي اخر المطاف قال لي لن تأخذ مني لا قليل ولا كثير الا عن طريق المحكمة والشرع مطهره للجميع وقام الدكتور محسن بإنهاء المقابلة خوفا من تطور الوضع وخرجت وكررت الاتصال بالدكتور محسن العواجي لكي يحاول في إنهاء الوضع دون الرجوع إلى الشكوى ووعدني خيرا وبعد مدة اتصلت بالدكتور محسن العواجي وقال لي ان شريكي ماجد الغامدي صعب وقال لي اعفني عن هذا الوضع لأنني صديق لك ووكيل للأخ ماجد ولن ادخل في هذا الموضوع وأخبرته بأنني سوف اطلب تداخلي في القضية وسأطلب بإثبات حقوقي فقال لي اعمل اللي يناسبك وجزاءه الله عني خير الجزاء لذلك كله ولجميع ما سبق أطلب من الله ثم من فضيلتكم قبول تداخلي في تلك القضية وادخالي كطرف في تلك القضية وإثبات حقوقي المتمثلة في النصف في جميع ما يثبت شرعاً لشريكي ماجد بن احمد بن صملان الغامدي من حقوق جراء عقد اتفاهه مع الأمير فهد بن محمد رحمه الله والمقدر نصيبي في القطعة (2) بمساحة (??????م؟) مائة وستة وستون الف وتسعمائة وخمسة وخمسون متراً مربعاً وكذلك نصيبي في الجزء المتبقي من القطعة رقم (2) بمساحة (٢٥٦٣٣٠.٧٥م) وتحكم المحكمة في موضوع طلب الإدخال والدعوى الأصلية بحكم واحد كلما أمكن ذلك، وبسؤال المدعى عليه وكلا عن رده على طلب المتدخل موضوعاً قدم مذكرة مكونة ثلاث ورقات جرى تسلم الأطراف نسخة منها وجرى ضمها بالمعاملة ونصها : " يشرفني أن أتقدم إلى سعادتكم بهذه المذكرة رداً على مذكرة المتدخل المقدمة للدائرة الموقرة بتاريخ ٢٥/٤/١٤٣٧هـ. أما قوله " و قمت على الفور بالتواصل مع بعض المعارف والأصحاب الذين تربطهم علاقة قوية بالأمير فهد وشرحت لهم الأمر وطلبت منهم شفاعتهم عند الأمير فهد " نستنتج منه مدى فداحة الأخطاء التي اقترفها في حق مورث موكلي و إنه اعتذر عما بدر منه و طلب الشفاعة و نزولا عند رغبة المستشفعين صفح مورث موكلي عنه. ثانياً : حشد المتدخل مذكرته بوقائع طردية لا علاقة لها بموضوع الدعوى الماثلة أمام فضيلتكم لا من قريب أو بعيد بل لا صلة لها البتة بأطرافها، والأعجب من ذلك قول المتدخل " تعرفنا على عدد من الأشخاص الذين زدونا بعدد كبير من الملفات و المستندات التي تحتوي على صور السجلات صكوك عديدة في عدة مناطق بأسماء عدد كثير من الأمراء والأميرات " فكيف تسنى للمدعي و شريكه المتدخل الحصول على صكوك عقارات لا شأن لهم بها و دون أن تكون لهم صفة ؟ ألا يعد قيام الموظف العام بتزويد صور من المحررات الرسمية للمدعي و شريكه و هم ليست لهم علاقة بها و ليست لهم صلة بمحتويات تلك الصكوك و لم يكونوا ذوي صفة يقومون مقام موكلي و استخراج مستندات خاصة بالغير من قبل الإخلال بالواجبات الوظيفية بإفشاء الأسرار واطلاع الغير على معلومات تحصل عليها بحكم وظيفته؟ ثالثاً : طعن المتدخل في نزاهة الدولة أيدها الله و مس بهيبتها و نال من الوظائف العامة و أظهرها لنا وكأنها نهب للفساد والظلم العباد لجهة يعجز فيها أصحاب الشأن عن إنجاز معاملاتهم أمام الجهات المختصة و الحصول على حقوقهم الثابتة المستقرة بينما ينجح الغير ممن ليس لهم شأن أو صفة في استحصالهم من الدولة أو استردادها من المعتدين بسهولة ويسر. سوى وجود علاقة ما بالموظف العام و التوسط لديهم للامتناع عن القيام بأعمال وظيفتهم لذوي الشأن و تحقيقها لهم. نحيل فضيلتكم إلى نص الحاجة إلى أقواله التي أوردها على نحو ما يلي: " و قام رحمه الله بعمل وكالة شرعية صادرة من كتابة عدل الرياض الثانية برقم ٦٨٨ وتاريخ ٢٥/١/١٤٣٢هـ باسم شريكي وبدأنا أنا وشريكي بالعمل لإنهاء الإجراء

المطلوب و تم الاستعانة بعدد من المعارف و الأصحاب لي و الشريكي لإنجاز العمل المطلوب وكان ممن استعنا به صاحب السمو الملكي الأمير منصور بن متعب بن عبد العزيز وزير البلديات السابق والأستاذ فهد السعدون مدير عام القضايا في وزارة البلديات و مشعل بن محمد بن عريج القحطاني وفي نهاية الربع الأول من عام ١٤٣٢هـ اتصل بي شريكي ماجد بن علي " و بما أن المدعي و شريكه المتدخل يزعمان بأن النسبة المدعى بها (٥٠%) من الأراضي المملوكة لمورث موكلي مستحقة لهما ليس لكون المدعي أصالة لديه وكالة عن مورث موكلي برقم ٦٨٨ وتاريخ ٢١/١٤٣٢هـ) لا يحق له فيها توكيل الغير و لكن لارتباطهم بعلاقات مع رجال السلطة العامة، أما صحة و سلامة اتفاق أتعاب التعقيب المؤرخ في ٢١/١٤٣٢هـ يدحضه و ينفي سريانه قول المتدخل على لسان المدعي " و أوضح أنه حصل من الأمير / فهد بن محمد على خطاب جديد يثبت حقوقنا " ما يؤكد عدم أحقية أيا منهما فيما يدعيه من حقوق طرف موكلي أو مورثه و بناءً عليه نود من فضيلتكم التكرم برد الدعوى المقامة في مواجهة موكلي و إن كانت لدى المتدخل مطالبات تجاه المدعي أصالة أن يتوجه بدعواه في مواجهة المذكور بمنأى عن موكلي و الله ولي التوفيق والسداد. و بعرض ذلك على المدعي عليه وكالة فأجاب بقوله: جميع ما رود في مذكرة المدعى عليه وكالة عن بعض الورثة تكرارا لما سبق أن قدمه ولم يأتجديد وتم الرد على ذلك في المذكرة المقدمة في تاريخ ١٨/٤/١٤٣٧هـ و نكتفى بذلك هكذا أجاب و بعرض و ليست لهم صلة بمحتويات تلك الصكوك و لم يكونوا ذوي صفة يقومون مقام موكلي و استخراج مستندات خاصة بالغير من قبل الإخلال بالواجبات الوظيفية بإفشاء الأسرار و اطلاع الغير على معلومات تحصل عليها بحكم وظيفته؛ ثالثاً : طعن المتدخل في نزاهة الدولة أيدها الله و مس بهيبتها و نال من الوظائف العامة و أظهرها لنا و كأنها نهب للفساد و الظلم العباد لجهة يعجز فيها أصحاب الشأن عن إنجاز معاملاتهم أمام الجهات المختصة و الحصول على حقوقهم الثابتة المستقرة بينما ينجح الغير ممن ليس لهم شأن أو صفة في استحصالها من الدولة أو استردادها من المعتدين بسهولة و يسر. و بسؤال المتدخل في الدعوى عما استمهل من أجله ؛ أبرز مذكرة من ورقتين جرى ضمها في المعاملة و زود جميع الأطراف بنسخة منها و المتضمنة على ما نص الحاجة منها: إن حقنا ثابت بعقد مكتوب و إقرار وقعه المدعي بخط يده و لدينا الشهود الثقات العدول و زاد حتى وضع بصمته على الورقة فكانت من كثرة إثباتاتها أشبه بالصكوك الصادرة من المحاكم فكيف يأتي الآن ليحاول تجاوز هذا العقد أو التشكيك فيه ! و كلام محاميه في القياس على الحق الخاص و العام لا نعرف سبباً لإيراده هنا و لا شأن له و متى كانت الدعاوى المدنية ترد في قياسها للدعاوى الجزائية و الأصل العكس و تداخلنا صحيح تماماً بموجب مواد نظام المرافعات الشرعية و معتبر و لا يشكك فيه أحد و لا زال المدعي يحور في الإجابة و لا يقدم شيئاً صريحا و يبحث عن من ينقذه من هذه الورطة و لدينا الشهود الثقات العدول الذين يشهدون بأنه أقر أمامهم بأنني انا و هو شركاء في هذه الاتفاقية و عليه فان نصيبي نصف ماتم الاتفاق عليه و هو نصف الخمسون في المائة و البالغ خمسة و عشرين بالمائة و ما زال يراجعني و يلح علي و يزعم دخول أقوام معه في متابعة الموضوع و يحلف لي على ذلك حتى خفضت نصيبي إلى النصف ثم اتضح لي للأسف أن أحداً لم يشاركه و أنه كان يحاول أن يستأثر بالموضوع ، أف يكون كثيراً علينا في مثل هذه الحال و هو مال أشبه بالمعدوم أنقذناه من الضياع أن يكون جزاؤنا التشكيك في استحقاقنا للأجرة أو التعدي للطعن في أعراضنا و اتهامنا المبطن بالرشوة أو العلاقات المحرمة سبحانه هذا بهتان عظيم !!! و كل الذي قمنا به معروف في شأن البحث عن العقارات و الصكوك القديمة و متابعتها و التأكد من حجيتها و مصداقيتها و قد سمينا الأشياء بأسمائها و شرحنا تفصيلاً دورنا في متابعة أوراق القضية من خلال عمل حكومي رتيب تلزم فيه المتابعة المستمرة و الشكاية لسمو وزير البلديات السابق الأمير منصور بن متعب و وكل الوزارة للقضايا و باقي المسؤولين و تكرر الطلب و الإلحاح حتى اتضحت لهم القضية و صدرت الأوامر بإنهائها و الفضل لله توجت جهودنا بان القضية انتهت إلى ماهي عليه و حصل الأمير رحمه الله على حقه خالصاً من الطعن و الخصومات و قد كان شيئاً إيجابياً بالنسبة لنا و له رحمه الله و كان الأولى بناء عليه أن تصل الحقوق لأهلها و أن يوفى كل مجتهد جزاء اجتهاده و تمضي العقود فيما هي عليه لكن المرء يعجب والله أن تبدأ الأمور في بدايتها بعقود و معرفة طيب و علاقة حسن ظن و تقدير ثم إذا استتمت الأمور عاد كل على صاحبه و استبيحت العقود و عاد الماضي منسياً والله المستعان ، و الأسئلة عديدة من أمثلتها بأي صفة تسنى للمدعي الحصول على صكوك عائدة لمورث موكلي إن لم يستلمها منه بموجب الوكالة الصادرة من كتابة عدل الرياض برقم ٦٨٨ و تاريخ ٢١/١٤٣٢هـ وهي لا تخوله توكيل الغير ؛" و لا تثريب علينا إن أعدنا طرح الأسئلة عليه مع يقيننا بأنه سيلتفت عنها كعادته مكتفياً بتكرار قوله الجاهز : " جميع ما ورد في مذكرة المدعى عليه وكالة تكرار لما سبق أن قدمه و لم يأت بجديد " و هذه الإجابة الجاهزة يكررها دائماً فور استلامه لمذكرتنا و دون أن يكلف نفسه عناء قراءتها ناهيك أن يطلب مهلة للرد أنظر ضبط الجلسة بتاريخ ٢٥/٢/١٤٣٧هـ حيث اكتفى بقوله: " لم تأت المذكرة بجديد و تمت الإجابة على ما ورد "

أنظر ضبط الجلسة بتاريخ ٢١/٦/١٤٣٧ هـ حيث اكتفى بقوله: " جميع ما ذكر سبق أن قدمه و لم يأت بجديد " مع ملاحظة إن الرد جاء عقب تسلمه مذكرة مكونة من سبع أوراق جرى ضمها بالمعاملة و لم يتم ضبطها بعد. وبعرض ما جاء في مذكرة المتداخل على المدعى وكالة عبد الرحمن الغملاس أجاز بقوله: أطلب مهلة للتمكن من الرجوع إلى موكلي . بالوكالة عن الامير عبد الله بن فهد بن محمد بن عبد العزيز ال سعود سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠١٧٢٨٨٤٣٠ بصفته وكيل بموجب وكالة رقم ٣٧٧٩٤٠١٣ بتاريخ ٠٥/٠٦/١٤٣٧ . الصادرة من كتابة العدل الثانية بالرياض والموكل بها من الاميره الجوهره بنت فهد بن محمد بن عبد العزيز آل سعود سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٥١٧٧٢٧٦٠ و الأميرة لولوة بنت فهد بن محمد بن عبد العزيز آل سعود ال سعود سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٩٠٦٥٠١٨٣ و الأميرة لولوة بنت فهد بن محمد بن عبد العزيز آل سعود سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٩٠٧٢١٢٦٥ و الاميره البندري بنت فهد بن محمد بن عبد العزيز ال سعود سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٩١٢٨٥١٧٩ . والمجعول له فيها الحق في المطالبة وإقامة الدعاوى – سماع الدعاوى والرد عليها – الإقرار – الإنكار – الصلح – طلب المنع من السفر ورفع – طلب الحجز والتنفيذ – المطالبة بتنفيذ الأحكام – قبول الأحكام ونفيها – الاعتراض على الأحكام وطلب الاستئناف – إنهاء ما يلزم حضور الجلسات في جميع الدعاوى لدى جميع المحاكم – استلام المبالغ بشيك باسم الورثة – استلام صكوك الأحكام – وذلك في الإرث العائد من مورثنا الامير فهد بن محمد بن عبد العزيز آل سعود يرحمه الله تعالى . وحضر موكله في أربع جلسات متتالية، ولكن نزولا عند إلحاح فضيلتكم علينا بالجواب الموضوعي التفصيلي فأقول وبالله التوفيق : إن ما تم توقيعه مع الأخ عايض الوبري إنما هو جعل على أن يقوم مقابل ذلك بإرجاع الوكالة لموكلي بعد فسخها من الأمير فهد بن محمد رحمه الله ورد اعتباره والاعتذار رسمياً له لما لحقه من أضرار بسبب فسخ الوكالة والتشهير به في الصحف بالإضافة إلى العمل معي في هذه المهمة والموضوع والصكوك التي للأمير فهد بن محمد رحمه الله ولم يقم الأخ عايض بشيء من ذلك . فقام موكلي بالتوصل إلى حل هذا الخلاف مع موكله الأمير فهد وإنهاؤه وأخبر الأخ عايض بذلك وقال له إن الموضوع انتهى وطلب منه تسليم الورقة فأخبره بأنه سوف يتلفها وأن الثقة بينهما أكبر من ذلك ، وقد أكد موكلي على الأخ عايض بعد ذلك بمدة في اجتماع تم بينهما في جدة وأنه لا يستحق شيئاً في أرض الشرقية ولا بموجب هذا المكتوب وبينه وبين موكلي وكأنه لم يكن هذا ما أكدته الأخ عايض ، وبعرض الجواب على المتداخل أصالة ووكليته. فقال ماجد الغامدي: إنني أنا وعائض الوبري شركاء في أراضي للأمير فهد بن محمد، والتي تشهد فيها بالله العظيم عن صدق تفاصيلها ومضمونها وتقديمها محرره وهي ((أنا شعيفان بن علي بن جفران السبيعي والدي علي بن جفران السبيعي من شيوخ قبيلة العزه من سبيع وتربط والدي علاقة صداقة وأخوة قوية مع الامير محمد بن عبد العزيز وابنه الامير فهد بن محمد بن عبدالعزيز رحمهم الله جميعا واسكنهم فسيح جناته وبعد وفاة والدنا استمرت علاقتنا مع ابنه الامير فهد رحمه الله وأصبح هو معزبنا بعد وفاة والده الأمير محمد والدنا رحمهم الله جميعا واستمرت الصداقة والاخوة بيننا حتى وفاته رحمه الله وفي يوم من الأيام من شهر أربعة من عام ثلاثة وثلاثون وأربعمئة وألف للهجرة اتصل علي الأخ عائض بن عبدالله الوبري والذي تربطنا به علاقة اخوة ومعرفة قديمة منذ أكثر من عشرون عاما وطلب مقابلي وأخذ يبخاني ويخبرني بانه وقع في مشكلة كبيرة ويحتاج مساعدتي في حلها ورحبت به وحددت له موعدا بعد صلاة المغرب في منزلي في الحائر جنوب الرياض واستقبلته أنا وابني محمد بن شعيفان السبيعي وكان برفقته شخص غريب علينا لا تعرفه وعرفنا به وقال هذا شريكي ماجد بن صملان الغامدي ورحبنا بهم جميعاً وأوضح لنا الأخ عايض الوبري بانه وقع وشريكة في مشكلة كبيرة مع الامير فهد بن محمد وان بعض الأشخاص الوشاة تسبب في تخريب علاقة ماجد الغامدي مع الأمير فهد مما أدى الى قيام الامير فهد بإلغاء وكالة شريكي ونقض الاتفاق الذي بينهم والتشهير بشريكي في الجرائد وطلبت منهم إيضاح علاقتهم مع الأمير بشكل واضح فتحدث ماجد الغامدي وأوضح لي ولابني محمد بانه وجد وشريكة عايض الوبري مجموعة أراضي في المنطقة الشرقية باسم الأمير فهد وان الامير فهد لا يعلم عنها واتفقوا مع الامير فهد بإنهاء اجراءاتها وقمت انا وشريكي عايض الوبري بإنهاء جميع اجراءاتها وعلى وشك إنهاؤها بالكامل وقام بعض الوشاة بتشويه سمعتي عند الامير ونقل للأمير كلام غير صحيح من اجل تخريب العلاقة مما أدى الى زعل الامير علي وطردي والغاء وكالتي وحذر مني في الجرائد وعندها سألت هل هذا الموضوع بالنصف والعمل أنجزناه مع بعض كل منا يساعد الآخر وعندها وجهت كلامي للأخ وعائض الوبري شركاء في هذا الموضوع بالنصف والعمل أنجزناه مع بعض كل منا يساعد الآخر وعندها وجهت كلامي للأخ عايض وقلت ما هو المطلوب منا فاخذ يزهمني ويبخاني ويقول نحتاج وقفتكم يا ال جفران وفزعتكم عند معازيبكم وحننا داخلين عليكم في بيتكم وقلت لهم بنعشيكم ونرد عليكم ورفضوا العشاء وقالوا مرتبطين وعشاننا وقفتكم معنا فقلت لهم والله ما تعرفك يا

غامدي ولكن معرفتنا مع اخونا عائض الوبري وثقتنا فيه وفي كلامه وصدقه كبيرة جدا وعسى الله يجعلنا معكم وإن شاء الله بكرة بنروح لمعزينا ونسمع رأيه ونرد لكم وان شاء الله ما يصير الا كل خير وذهبنا لمعزينا وقابلناه وأوضحنا له رحمه الله انه دخل علينا رجال في بيوتنا وطلبوا شفاعتنا ووجهتنا عندك يا معزينا وأوضح لنا الامير فهد رحمه الله انه جاءته اخبار بان ماجد الغامدي لعاب ومن اجل ذلك طرده والغاء وكالته وأوضحنا له ان اللي قال عنه انه لعاب غير صادق وممكن يكون حاسد وأنا نضمن شريك الغامدي وانه رجل نعرفه المعرفة التامة ونحسبه والله حسيبة وثقتنا فيه كبيره وغالي عندنا ونعرف صدقه وأمانته وهو عايض الوبري وعندها قال الامير الله يرحمه يكون خير ان شاء الله وفي نهاية مجلسنا معه وقبل نخرج من عنده قال الله يرحمه خل الغامدي يجينا وخرجنا من قصر الامير واتصلنا على جوال عايض الوبري وأبلغناه بكلام الامير وفي اليوم الثاني جينا الامير في قصره وكان وقت اذان العشاء وذهبنا معه الله يرحمه للمسجد وسألته ويس صار على موضوع الغامدي وقال ردينا كل شيء مثل ما كان وان شاء الله يصدق رفيقكم في كلامه وبعدها اتصل على عايض الوبري وماجد الغامدي واشكرونا على اللي قمنا به معهم .وفي جلسة أخرى حضر المدعي وكالة: محسن بن حسين بن عبد الله العواجي. لاستخلاف فضيلة رئيس المحكمة العامة بجدة أو من يبييه لسماع شهادة شهود المتداخل. الشاهد: خالد بن حسن بن حاسن الكبكي. قال: سوف أحضر ردي مفصلا في الجلسة القادمة إن شاء الله تعالى على الشهود، لكل ما ذكر أطلب رد ما جاء في شهادة الشهود والحكم بصرف النظر عن دعوى المتداخل بعد سماع مالدي من شهود وبيانات وضبطها" أ. فهو وكيل لعائض الوبري بكل شيء، لدي إضافة أطلب رصدها : " إن الاجتماع الذي ذكرته، بل الأمير فهد بن محمد بن عبد العزيز بسنة ونصف أو سنتين تقريبا، وطعن المدعي في شهادة الشهود كلام مكرور ولا فائدة منه وفيه تتبع دقائق الكلام ونسج الاتهامات للشهود والطعن في عدالتهم وهم خيار يجلون عن الكذب أو البهتان ولا مصلحة لهم من الشهادة . مقدمه / عائض بن عبدالله الوبري "أ.هـ. وبعرضه على المدعي أصالة، قال: نطلب مهلة للجواب. وأنفي أي حق له فيها فقد أثبت عجزه عن تقديم أية وكالة من مورث المدعي عليهم تخوله بالقيام بما يدعيه كما فشل بتقديم أي مستند رسمي يحتوي على اسمه وكيلا أو معقبا أو متابعا لموضوع الدعوى لدى أية جهة حكومية ذات علاقة ٣- الدليل على أن المتداخل لا علاقة له بالقضية ولا حق له فيها هو أن مورث المدعي عليهم رحمه الله قد كتب لي خطابين الأول برقم ف / ١٤٦٨ / وتاريخ ١٤/٦/١٤٣٢ هـ موجها إلى فضيلة رئيس كتابة العدل الأولى بالدمام (مرفق ١) والآخر برقم ف / ١٤٨٧ / وتاريخ ١٤/٦/١٤٣٢ هـ موجها إلى معالي أمين المنطقة الشرقية (مرفق ٢) وكلاهما ينص على أنني الوكيل الوحيد المفوض منه لمتابعة هذه القضية ويؤكد عدم التعامل مع أي وكيل آخر والفترة بين إعادة إصدار الوكالة بتاريخ ٧/٥/١٤٣٢ هـ بعد رد الاعتبار وتاريخ خطابيه رحمه الله هي ٣٦ يوما، وقبل الأمير شفاعة أصحابه بعد أن اتضحت له الصورة واستقبل شريكي في مجلسه وعادت الأمور كما كانت عليه ورد الأمير الاعتبار لشريكي وهذا الإدعاء الباطل هو ما لقنه المتداخل لشهوده فيما بعد وشهدوا به وانكشف تناقض شهادتهم كما انكشف زيف إقراره بسبب تواريخ الوكالات الشرعية الملغاة والمردودة فيما بعد دون علمه، ب - لقد أقدم المتداخل على توثيق الإقرار بصورة من بطاقة أحوالي والتي قد تم تجديدها في عام ١٤٣٣ هـ وهذا دليل قاطع على أن تاريخ هذا الإقرار سابق لتاريخ تجديد البطاقة مما يدل على أنه قد كتب أثناء تلك الظروف الصعبة التي أقر بها المتداخل والذي تعمد تركه مفتوحا للمناورة والمراوغة، ٨- يحاول المتداخل التشبث في أي خبر يصله عن عملي ومن ذلك ادعاء المتداخل صلته ومعرفته بأن اللجنة قد نظرت في شأن القطعتين رقم ٨ ورقم ٢ أثناء متابعته لإنهاء اجراءات الصك كما يزعم في أول مذكرة قدمها وجاء فيها ما نصه وقمت أنا وشريكي بإكمال إجراءات تصحيح وضع تلك الصكوك وإثبات المساحات المتبقية للأمير فهد بن محمد رحمه الله حيث تم تثبيت ذلك عن طريق لجنة مشكلة من وزارة البلديات وأمانة المنطقة الشرقية وثبت أن المساحة المتبقية للأمير فهد رحمه الله في تلك الصكوك هي كامل مساحة القطعة رقم ٢) والحقيقة كما أعرفها وأتابعها بنفسني والتي قرن اسمي في جميع محاضرها وكيلا عن الأمير فهد رحمه الله، وما ذكره من باقي رده فهو عود على ما سبق وتكرار لكلام طويل لا طائل من وراءه ولا فائدة منه . وإصدار صكوك بدل فاقد إذا تعذر الحصول على أصل الصك لتلك المساحات المتبقية، وشهادة الشهود المعدلة التعديل الشرعي المرصودة بعاليه والتي تتضمن إقراره بملكية المتداخل لما نسبته (١٢) اثنا عشر بالمائة مما هو مملوك بالصكوك محل الدعوى. وحيث أن ما دفع به المدعي بشأن هذا الإقرار وشهادة الشهود، لا على عمل مستقبلي. وحيث أن ما ورد في شهادة شاهد المدعي فيها ما التناقض ما يوجب رد شهادته، وحيث أن الملكية المدعى بها لكل من المدعي والمتداخل إنما هي حصة مشاعة مما يثبت ويتبقى من ملكية الصكوك. بتاريخ ٢٤/٠٧/١٣٩٣ هـ. والصك الصادر من كتابة عدل الدمام برقم: ٧/٨ ع بتاريخ ٢٢/٠٨/١٣٩٨ هـ وما تفرع منها. وهذا الحكم يعد حكما حضوريا في غياب المدعى عليهم، ولم يحضر من يمثل المدعى

عليهم. وقد عادت المعاملة من محكمة الاستئناف بالرياض، وبرفقها قرار الدائرة الحقوقية الرابعة برقم (٤٠٣٠١١٣) بتاريخ ٢٧/٠١/١٤٤٠ هـ . ويتضمن ما نصه: " الحمد لله وحده وبعد فقد اطلعت الدائرة الحقوقية الرابعة في محكمة الاستئناف بالرياض على المعاملة الواردة لها من المحكمة العامة بالرياض بالخطاب رقم : (٣٦٢١٩٣٠٥١) وتاريخ ٠١/٠١/١٤٤٠ هـ والمقيدة بتاريخ ٠٦/٠١/١٤٤٠ هـ والمحالة للدائرة بتاريخ: ٠٩/٠١/١٤٤٠ هـ المرفق بها الصك رقم: (٣٩٤٦٣١٤٨) وتاريخ: ٢٥/١٠/١٤٣٩ هـ الصادر من فضيلة القاضي عبدالله بم عبد الصمد القبيسي المتضمن الحكم في الدعوى المقامة من ماجد بن علي الغامدي ضد الأمير فهد بن محمد بن عبد العزيز آل سعود وبدراسة الصك وصورة ضبطه واللائحتين الاعتراضيتين وأوراق المعاملة لاحظت الدائرة ما يلي: أولاً / ذكر وكيل المدعى عليهم في لائحته أن المدعي لم ينجز ما أوكل إليه وأن أمانة المنطقة الشرقية وضعت يدها على الجزء المتخاصم عليه حوله ولم يخاطب فضيلته كتابة العدل والأمانة في المنطقة الشرقية ويتحقق من ذلك ولا بد منه ثانياً لم يتحقق فضيلته من سريان مفعول الصكين موضع الدعوى ولا بد منه للحكم بمحتواهما. ١٤٣,٤٠٧م (٢) وذلك لكون الصك الأساسي لم يتبق منه سوى القطعة رقم (١٦) والمملوكة لورثة / أحمد بن عبد اللطيف الجلال والذين يطلبون الاستقلال عن الصك الأساسي مما يؤدي إلى التهميش على الصك بالانتهاء وذلك بإفراغ جميع أجزائه وحيث تم العرض عن الموضوع المعالي وزير الشؤون البلدية والقروية حفظه الله ووجه معاليه باعتبار مطالبة سموه منتهية وإفهام وكيل سمو الأمير / فهد بن محمد بن عبد العزيز بأن له إقامة الدعوى على من بيده العين بموجب نسخة خطاب الوزارة المرفق رقم (٦٨٥٨) في ١٢/٠٢/١٤٣٩ هـ "أ. هكذا قرر. وقد قدم المدعى عليه وكالة سعد بن عبد الله العيسى عذراً عن حضوره لهذه الجلسة وقررت قبوله. وبسؤال المدعي وكالة هل موكله مستعد لأداء اليمين؟ قال: نعم هو مستعد لذلك وسوف يحضر في الجلسة القادمة. وفي جلسة أخرى لم يحضر المدعي: ماجد بن علي بن أحمد بن صملان الغامدي. فبناء على ما تقدم من الدعوى والإجابة، بشأن حقه في الجزء المطالب به من الأرض، بما نصه: "إننا نقر بصحة ما أدعى به المدعي أصالة : ماجد بن علي بن أحمد صملان الغامدي. فيما يدعي من ملكيته لنصف الأرضين المدعى بها، وهي الأرض المملوكة بالصك الصادر من كتابة عدل جدة، أ.هـ.